## **أنساك الحج الثلاثة**

## **العمرة في غُرَّة شوال ثم الحج في السنة نفسها**

السؤال: **قمتُ بعمرة في غُرَّة شوال فإذا قمت بالحج في السنة نفسها فهل عليَّ فدية؟**

الجواب: من اعتمر في أشهر الحج -وشوال من أشهر الحج- ثم أقام فلم يرجع إلى بلده حتى حجَّ من عامِه نفسِه، فإنه حينئذٍ يكون متمتعًا وعليه هدي التمتع.

فإذا اعتمر في أشهر الحج وهي: شوال، والقَعدة، وعشر من ذي الحجة -وهذا قد اعتمر في شوال وهو من أشهر الحج- فإن رجع إلى بلده انقطع التمتع، وإن أقام في مكة حتى يحج من عامِه فإنه حينئذٍ يكون متمتعًا يلزمه هدي التمتع.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثامنة عشرة 14/12/1431.